مجلة مدارات سياسية
EISSN: 2710 - 8341 ISSN: 2588 - 1825
المجلد (04) / العـدد: (03)، (2020)
ص 91 – 105

الهجرة غير الشرعية العابرة للحدود بين البحث عن الأسباب و جهود مكافحتها

Illegal transboundary migration between the search for causes and efforts to combat it Illegal transboundary migration between the search for causes and efforts to combat it

فتحي حاجي
جامعة الجزائر 3، (الجزائر)، fethi2015hadji@hotmail.com

تاريخ الإستلام: 2020 /03/18 تاريخ قبول النشر: 2020/05/12 تاريخ النشر: 2020/06/14

ملخص:

الهجرة غير الشرعية سميت بذلك لاجتياز الأفراد للحدود بالحيل والتزوير أو جعلها غير مشروعة بعد انتهاء المدة السرية أو غير القانونية كلها مدلولات تعبر عن خروج الأفراد عبر الحدود سواء البرية أو الجوية أو البحرية للوصول إلى مكان أخر من اجل العيش المرخص لها في التأشيرة وتجاوزها لتصبح غير مشروعة قانونا، يتناول الموضوع مشكلة أسباب الهجرة غير الشرعية وما هي سبل مكافحتها، انطلاقا من فرضية العلاقة بين الهجرة غير الشرعية وتدني المستوى الاقتصادي والمعيشي ومنه يتضمن المقال محاولة للإجابة عن المشكلة والتأكد من صحة الفرضية، وذلك ضمن منهجية متبعة مقسمة إلى محورين اولهما مفاهيمي وثانيها أهم الجهود المبذولة لمكافحتها، وعليه تم التوصل إلى استنتاجات مفادها أن الهجرة غير الشرعية أصبحت من التهديدات الامنية الكبيرة تشكل خطرا ولتفاديها يجب اعادة النظر في تنمية فعالة وحلول كفيلة للاستقرار في البلد الأم طوعا وليس كرها بمختلف القوانين الرادعة.

الكلمات المفتاحية: الهجرة غير الشرعية، الحدود، طرق مكافحتها.

Abstract:

It’s called Illegal immigration for those individuals crossing the borders with fraud and forgery, or making it illegal after the expiry of the secret or illegal period. Legally, the topic deals with the problem of the causes of illegal immigration and what are the ways to combat it, based on the hypothesis of the relationship between illegal immigration and the low economic and living standard, and from it the article includes an attempt to answer the problem and verify the hypothesis, within a methodology followed and divided into two axes: the first is conceptual and the second is the most important effort made to combat it. Therefore, conclusions have been reached that illegal immigration has become a major security threat and constitutes a danger. Deterrence

Key words: illegal immigration, causes.

مقدمة:

صدرت ظاهرة الهجرة الغير الشرعية موضعا هاما وبارزا بين الدول خاصة النامية والتي تعيش تدهورا في سياساتها التنموية الاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى تزايد حدة التوترات السياسية الداخلية والصراعات الخارجية في معظم البلدان والتي تجعل من المنافذ الغير قانونية معبرا للخروج من دائرة الخوف والبطالة والفقر وتضييق الحريات إلى البلدان الغنية و المتقدمة التي تعطي اهتمام للحياة الكريمة واحترام حقوق الإنسان ووجود فرص العمل حسب ما روج لهم من تجارب وهمية كما أصبحت تشكل خطرا على المجتمعات خاصة المتقدمة التي تستقبل أعدادا هائلة للمهاجرين الغير الشرعيين باعتبار الفرد المهاجر ينطلق من الدول الفقيرة بحثا عن الثروة أو فرص الرزق إلى الدول الغنية فتبدأ رحلة المغامرة عبر التحايل أو التزوير للخروج عبر المنافذ البرية الجوية أو البحرية بطرق غير قانونية لذالك تتكافل الجهود الوطنية و الدولية لمكافحة الظاهرة والحد من انتشارها وتشخيص الأسباب والدوافع التي جعلت من الأفراد الخروج من الموطن الذي يعيش فيه لذالك نجد المنظمات الدولية التي سنت قوانين ورسمت إستراتجيات لإيجاد آليات لمعالجة الظاهرة، والتي وصلت إلى تصنيفها ضمن الجرائم التي وجب مكافحتها مع ضرورة المعالجة لتحسين ظروف معيشة الفقراء في البلدان الضعيفة من باب احترام حقوق الإنسان ومن هذا المنطلق يمكن تحديد المشكلة التالية:

الإشكالية: ماهي أسباب الهجرة غير الشرعية عبر الحدود و ماهي سبل مكافحتها؟

فرضيات الدراسة:

- هناك علاقة ترابطية بين الهجرة غير الشرعية و تدني المستوى الاقتصادي و الاجتماعي .والسياسي.
- كلما زاد التعاون بين الدول والمنظمات الدولية حول الهجرة غير الشرعية كلما تم إيجاد حلول لمكافحة الظاهرة.
- هناك علاقة بين الهجرة غير الشرعية و الامن عبر الحدود

وللإجابة على المشكلة الآتية قسمنا الدراسة إلى ما يلي:

- المحور الأول: الهجرة غير الشرعية المفاهيم و الدوافع
- المحور الثاني : الجهود الوطنية و الدولية لمكافحته.

المحور الأول : الهجرة غير الشرعية المفهوم و الدوافع

لقد أصبح موضوع الهجرة الغير الشرعية من بين المسائل المعقدة والذي تصدرت اهتمامات الأجندات الدولية والوطنية لتصبح من المواضيع الهامة والحساسة بسبب تزايد وتفاقم المهاجرين الغير الشرعيين والآثار التي تترتب عنها، ولمعرفة الهجرة الغير الشرعية والدوافع التي تؤدي بالأفراد لاتخاذها سبيل الخروج من الأرض التي يعيش فيها يجب تعريف الهجرة لغة واصطلاحا للمرور لتعريف شامل وعام للهجرة الغير الشرعية.

أولا–تعريف الهجرة:

أ–لغة: هي الاغتراب أو الخروج من المحيط الذي يعيش فيه والانتقال من مكان إلى اخر للبحث عن مصدر رزق، أو التعلم،أو الحصول على منافع أخرى. [1]

جاء تعريفها في لسان العرب بأنها الخروج من بلد لأخر غير الذي كان يعيش فيه الفرد أي مغادرة الأرض للوصول لأرض أخرى و هي من فعل هجر يهجر هجرانا ونقول هجر الأرض أي تركها وذهب لأرض أخرى غير أرضه.[2]

ب–اصطلاحا: هو تنقل سكان أرض ما إلى مكان أخر محدثين تحرك جغرافي من المكان المعتاد الأصل إلى مكان أخر للإقامة فيه وتختلف الهجرة من داخلية وخارجية فالهجرة الداخلية هي انتقال مثلا من الريف إلى المدينة، أومن المدينة لأخرى، وهنا يحدث تغير في المعيشة وطابع العمل والاستقرار.

أما المقصود بالهجرة الخارجية في معناها المبسط هو انتقال الأفراد و الجماعات من الأرض التي يعيشون فيها إلى خارج حدودها البرية والبحرية والجوية مثل الهجرة من بلد لأخر في نفس القارة كالهجرة من الجزائر إلى لمصر أو من قارة لأخرى كالهجرة من الجزائر لألمانيا وتكون الهجرة من أجل البحث عن عمل، الرفاهية، الهروب من الأنظمة والسياسات الاستبدادية والاضطهاد الديني والسياسي، والكوارث وغيرها من الأسباب التي تجعل من الإنسان يترك الأرض التي يعيش فيها.[3]

ثانيا–تعريف الهجرة غير الشرعية

تعددت التعاريف بخصوص تعريف ظاهرة الهجرة الغير الشرعية نظرا لاختلاف المفكرين و الباحثين والخبراء المختصين في بلوغ تعريف شامل و متفق عليه للهجرة الغير الشرعية.

أ–التعريف القانوني: هي ظاهرة يتم فيها اجتياز حدود الدولة التي يعيش فيها الأفراد بطرق غير قانونية أي دون موافقة أي سلطة على العبور أو الاستقبال ووفق القوانين الدولتين فلا يون شرعيا إلى بتكامل كل الشروط القانونية التي تجعل منه مهاجرا شرعيا ودون توفر الشروط يصبح مهاجرا بطريقة غير مشروعة أو غير نظامي سواء في الإقليم الجوي البحري البري وتكون الهجرة الغير قانونية ضد القوانين المعمول بهاد وليا ووطنيا ونافذا بعيدا عن أنظار الأجهزة الأمنية المكلفة للعبور كحراس الحدود الجمارك وشرطة الحدود.

ب–تعريف القانون الجزائري: الهجرة غير الشرعية حسب قانون 211/66 المؤرخ في :1966/07/21 بأنها دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة غير قانونية أو بوثائق عبور مزورة بهدف الاستقرار والعمل.

ج–تعريف الاتفاقية الدولية للهجرة غير الشرعية: نصت المادة 25 الفقرة 02 وفقا للاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم الهجرة الغير الشرعية على أنهم "الأشخاص الذين يعملون أو سيعملون أو عملوا أي نشاط مأجور في دولة غير دولتهم"، كما نصت المادة 02 الفقرة 05 على أنه "يعتبر في وضعية قانونية المهاجرون و أفراد عائلاتهم إذا رخص لهم بدخول الإقامة و العمل في الدولة التي يمارس فيها العمل وفقا للنظام المعمول به في تلك الدولة وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها".

أما التعريف الخاص بالمهاجرين غير الشرعيين: نصت الفقرة ب على انه "يعتبر بدون وثائق في وضعية غير قانونية كل من لا تشمله الشروط المنصوص عليها في الفقرة أ من المادة و عليه أن ستخلص تعريفا للمهاجرين الغير الشرعيين على أنه يعتبر مهاجرا غير قانوني كل شخص دخل التراب الوطني أو يقيم أو يقوم بنشاط مأجور في إقليم غير دولته ولا تكون بحوزته الوثائق اللازمة للدخول إلى تلك الدولة والإقامة فيها ولا الوثائق اللازمة للعمل".[4]

وقد قدم المكتب الدولي للعمل تعريفا لظاهرة الهجرة السرية بأنها "الهجرة السرية او الغير الشرعية هي التي تكزن بموجبها المهاجرون مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية و القوانين الوطنية و يقصد على هذا الأساس بالمهاجرين الغير القانونيين:

1-الأشخاص الذين يعبرون الحدود بعيدا عن الرقابة القانونية.

2-الأشخاص الذين يدخلون الإقليم بصفة قانونية ثم يقومون يتجاوز المدة المحدودة التي منحت لهم قانونا .

3-الأشخاص الذين رخص لهم بالعمل وفق عقد و يخالفون شروط العقد للقيام بتجاوزات الغير قانونية.[5]

د-التعريف الفقهي للهجرة الغير ألشرعية لم يصل الفقهاء إلى تحديد تعريف جازم للهجرة الغير الشرعية نظرا للتناقضات و الآراء المختلفة لكل دولة ومن فقيه لأخر حسب مصالحهم الوطنية وهناك ثلاثة أراء للظاهرة:[6]

1-الرأي ألأول يرى ان الهجرة الغير الشرعية هي الدخول و الخروج الغير القانوني من دولة أو إقليم إلى مكان أخر من طرف الأفراد و الجماعات دون التقيد الإقتداء بالضوابط و الشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد.

2-الرأي ألثاني يرى بأن الهجرة الغير الشرعية هي انتقال من الوطن الأم إلى وطن اخر يهاجر إليه للإقامة وبصفة دائمة مخالفا للقواعد القانونية التي تنظم الهجرة بين الدول طبقا لأحكام القوانين الداخلية و الدولية.

3-الرأي ألثالث عرفها بأنها خروج الأفراد من الوطن بدون منافذ شرعية أو باستخدام منافذ شرعية مزورة.

ويرى الدكتور "محمد أبو ليلة" إن الهجرة أصبحت تخالف تعاليم الإسلام واتخذت طابع الاحتيال وتجاوز القوانين من خلال الإغراء، التجارة بالأشخاص، وجعلها سوق غير شرعية للتهريب الأفراد بغية إغراقهم بالحصول على عمل والعيش الكريم أي محاولة طلب الرزق بطريقة الغير مشروعة وإيذاء النفس وإهلاكها لدرجة الموت ويتجاوز درجة الشهيد والمجاهد للعمل بل محاولة قتل النفس التي حرم الله والسرقة[7]، وعليه يمكن تعريف عام لظاهرة الهجرة الغير الشرعية وهي: مغادرة الأرض أو البلد أو الموطن بدون رخصة أو وثيقة سفر من طرف السلطات المعنية بالترخيص للسفر خارج الحدود البرية والجوية والبحرية للدولة التي يعيش فيها بسرية وتكون من إنتقال من الدول المنتقل منها الأصلية إلى الدولة المستقبلة باستخدام وسائل غير مشروعة وفي أي زمان دون العبور عبر الأماكن التي تراقب حركة عبور الأفراد والأشياء كالمطارات والموانئ ومراكز العبور الحدودية البرية.[8]

ثالثا–دوافع الهجرة غير الشرعية:

لقد تعددت أسباب الهجرة الغير المشروعة وفقا لدراسات الباحثين إلى العديد الأسباب منها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وهي كالأتي:

أ–الدوافع ألاقتصادية تعتبر من الأسباب التي تجعل الفرد يفكر في الطرق الغير مشروعة للخروج من الأزمة المالية و المعيشية التي يعيش فيها بطرق غير قانونية و احتمال كل المخاطر بسبب البطالة[9]وضعف الدخل الفردي وتدهور الحياة المعيشية للفرد داخل المجتمع حيث تعرف معدلات البطالة في الدول النامية معدلات عالية فمثلا الجزائر التي مست شريحة كبيرة من الشباب خاصة الحاصلين على الشهادات الجامعية والتي قدرت ب23.7 %إضافة إلى الفقر المتزايد والذي يدفع الشباب و لأسر ،للبحث عن العمل اللائق لضمان الحياة الكريمة، ويذكر تقرير صادر عن الأمم المتحدة أن أسباب الهجرة الغير الشرعية في الدول النامية يعود إلى تزايد نسبة الشباب ونقص فرص العمل بل شبه منعدمة خاصة للشباب الذكور وزيادة الفوارق بين الدول الغنية والفقيرة [10]وتدني الأجور والحاجة لليد العاملة من طرف الدول المستقبلة وفشل السياسات الحكومية في تدعيم القطاع الخاص الاقتصادي لتوفير مناصب شغل مما يجعل الشباب مهددون لشبح البطالة[11] والذي يدفعهم للهجرة بالطرق الغير شرعية نتيجة عدم امتلاكهم للمال للهجرة المشروعة، وذالك لضعف الاستثمار وندرة رأس المال والركود الاقتصادي وضعف المبادرات الفردية، إضافة إلى سوء التسيير والتخطيط وازدياد النمو السكاني. [12]

ب–الدوافع ألاجتماعية إن المشاكل الاجتماعية لها صلة ترابطية والمشاكل الاقتصادية فالبطالة وتدني مستويات المعيشية باعتبارها عوامل اقتصادية إلا انها ذات انعكاسات اجتماعية ونفسية وأمنية سلبية في ذات المجتمع الذي يعيش فيه فالأفراد يتطلعون إلى الهجرة بدافع النجاح وتحسين الحياة الاجتماعية التي يفتقدها في بلادهم بفعل البطالة والفقر التي حطمت كل أحلامهم لذالك قبول بأي عمل وإن كان مذلا من أجل تحقيق فرص الزواج والسكن وخلق مشاريع لضمان سيرورة حياتهم بشكل لائق فالأوضاع الاجتماعية تعتبر من الدوافع التي تشجع على الهجرة الغير الشرعية و تدفع الشباب للهجرة للبلدان الغنية وذلك بأسباب عديدة وهي كالأتي:[13]

أ–غياب العدالة الاجتماعية بسبب ارتفاع البيروقراطية والمحاباة داخل المجتمع.

ب-زيادة النمو السكاني.

وعليه وحسب تقرير لخبراء ديمغرافيين صادر عن مكتب مؤشرات السكان بواشنطن يتوقع معه زيادة محاولات الهجرة الغير مشروعة من الدول الفقيرة إلى الدول الغنية بسبب تزايد نسبة السكان داخل الدول النامية خاصة.[14]

ج- الدوافع السياسية: تسبب الصراعات السياسية وأنظمة الحكم المستبدة دافعا للهجرة لدى الأفراد وعائلاتهم من دولهم نتيجة للسيطرة العصابات والحكم الجائر والهروب إلى الدول التي تمارس فيها الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والاستقرار والتي تحافظ على السلم في سياستها الوطنية والدولية فالحروب الأهلية والنزاعات الإثنية خاصة التي تشهدها الدول النامية كإفريقيا مثلا تعاني من حدة التوترات السياسية والمنية لذالك نجد اغلب الأفراد يغامرون للهجرة الغير الشرعية مهما كلفهم من مخاطر مع الظروف مثل السودان، مالي والصومال نتيجة تضييق مساحات الحريات وانتشار ظاهرة الإرهاب وارتكاب الجرائم ضدهم، وذالك ما نجده في مالي بهجرة العديد من سكانها إلى شمال إفريقيا خاصة الجزائر التي أصبحت منطقة عبور نحو أوروبا بحثا عن الأمن والاستقرار والتهيؤ للهجرة إلى أرويا إظافة إلى أن الجزائر كانت تعيش في فترة تسعينيات القرن العشرين نفس لوضع بهجرة الأدمغة والأفراد إلى أوروبا هروبا من الإرهاب وبحثا عن الأمن قبل العمل كما شهدت في العشر سنوات التالية تزايد كبير للهجرة الغير الشرعية بسبب سيطرة العصابة الحاكمة للبلاد وانتشار الفساد وتدني الأوضاع المعيشية ونقص فرص العمل وسياسة الإقصاء والتهميش للشباب خاصة خريجي الجامعات والمعاهد وربطهم بمشاريع غير مدروسة ووهمية تقدر بالملايير لإغراقهم بالديون وتمرير مصالحهم الشخصية[15]، إضافة إلى هذه العوامل نجد أخرى تدفع بالهجرة الغير الشرعية كالإعلام والقرب الجغرافي كعاملان مؤثران على الأفراد للخروج من الأرض التي يعيشون فيها لتحقيق ما روج لهم .

المحور الثاني :الجهود الدولية و الوطنية لمواجهة الهجرة غير الشرعية

الجهود الدولية: عرفت ظاهرة الهجرة الغير الشرعية أو السرية أو الغير قانونية رغم اختلاف تسمياتها تفاقما كبيرا و شكلت خطرا على الدول خاصة المستقبلة والتي تشهد تدفقات كبيرة لأعداد هائلة من المهاجرين الغير شرعيين

لذالك عملت الدول على إحداث لقاءات وندوات تشاورية واتفاقيات للتعاون ومؤتمرات علمية لتشخيص الأسباب وسن القوانين الرادعة للحد من الظاهرة ومكافحتها .

1 – جهود الأمم المتحدة: تسعى الأمم المتحدة عبر الندوات و اللقاءات بشأن مكافحة الظاهرة خاصة الحوار الرفيع المستوى حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بنيويورك في 15/14 من عام 2006 لمناقشة الأبعاد المتعددة للهجرة الغير الشرعية كما هدف إلى التعريف على هذه الظاهرة البالغة الخطورة وتطبيق برامج تنموية وتوفير فرص العمل وكسب الرزق وكسب العيش الكريم و المحترم في الدول المصدرة للهجرة، وأنشأت أيضا اللجنة العالمية للهجرة الدولية بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة عام 2003 من أجل جمع مناقشات الدولية حول الهجرة و تقديم إرشادات بشان سياسات الهجرة و التي تضمنت حوالي 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم و التي بدأت العمل بها في سنة 2004[16]، ونلاحظ موقف المنظمة لتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية كالأتي:

–تعتبر الهجرة الغير مشروعة مشكل معقد يتطلبه التعاون الدولي لمواجهة مهربي البشر مع توقيف قنوات الهجرة غير مشروعة والاستفادة منها .

–احترام حقوق الإنسان في ما يخص المهاجرين الغير الشرعيين عند تواجدهم بمراكز الحجز.

–اتخاذ القوانين الردعية لمقاومة الهجرة الغير الشرعية.

–تعقل دول اللجنة العالمية المختصة بالهجرة الدولية لمساعدة في الوضع قواعد دولية ورسم استراتيجيات أفضل لإدارة الهجرة بشكل يتلاءم مع مصالح الجميع.[17]

–وضع استراتيجيات مدروسة لإدماج المهاجرين ليكونوا مصدر إثراء للدولة بدلا من أن يكونوا مصدر زعزعة الإستقرار.

كما جاء في المواد 02 .16.18 من برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين الغير الشرعيين سواء برا،جوابحرا المنعقد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 في الدورة 55 بتاريخ: 2000.11.15 والذي أكد بان الهجرة الغير الشرعية جريمة دولية بطبيعتها ومن ثمة لا يمكن لدولة وحدها مكافحتها بل يلتزم جهود دولية لمواجهة الجريمة بالتعاون لمواجه تهريب البشر والمعاقبة وفقا للقوانين الوطنية لتلك الدولة التي تم القبض عليها للمهاجر الغير الشرعي واتخاذ كافة التدابير التي تلزم بتبادل المعلومات، القبض على المرتكبين .[18]

2 – جهود الاتحاد الأوروبي لمكافحة الهجرة غير شرعية :

أ–تطبيق نظام المعلومات شنغن: تم التوقيع على اتفاقية شنغن في لكسمبورغ سنة 1975 من طرف 30 دولة معظمها من الإتحاد الأروبي ودول غير أعضاء كإسلندا، النرويج، سويسرا مع مشاركة المملكة المتحدة وإيرلندا فقط والهدف من الاتفاقية تحقيق حلم الإتحاد الأوروبي بنزع الحواجز الحدودية وتنظيم حركة المرور والسيارات والأفراد بين الدول الإتحاد وذالك لتبادل المعلومات الشخصية والأمنية مع بعضها البعض وهو ما يسمى بنظام شنغن المعلوماتي وهو ما يسهل القبض على أي شخص غير مرغوب فيه أو يشكل خطر على دولة من الدول الاتفاقية ما دامت المعلومات تشكك في عدم الرغبة فيه [19]، وتم العمل به من طرف الدول الأعضاء للحد من دخول المهاجرين الغير شرعيين الذين كانوا يستخدمون الحيل للدخول للدول الأخرى غير الدول المقصودة التي ترفض طلبهم بالسفر إليها وذالك للحصول على التأشيرة سفر أخرى إليها للسياحة ومن ثمة السفر للدولة المقصودة والتي قد رفضت له منح التأشيرة لعدم الرغبة فيه، واعتمدت منظمة الشرطة الأوربية اليوروبول الجهاز المسؤول عن الشرطة في أوروبا نظام معلوماتي لتبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الوطنية اللازمة في مجال مكافحة الهجرة الغير الشرعية.[20]

3– بيان الرباط: تم في عام 2007 حيث طالبت حوالي 65 دولة أروبية وإفريقية لمساعدة المفوضية الدولية العليا للشؤون اللاجئين لمعالجة ظاهرة الهجرة الغير الشرعية من إفريقيا إلى أورويا [21]، حيث صدر بيان أتفق فيه وزراء على تشكيل شراكة وثيقة لنظام الهجرة الغير الشرعية ومعالجتها مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين لما تسببه من قلق حيث أن اللاجئين و المهاجرين يمتزجون في رحلات مع بعضهم البعض وصدر بيان بمصادقة 58 وزير من 30 دولة أروبية و 28 دولة إفريقية في المملكة المغربية الرباط وذالك من أجل:

–معالجة المشاكل وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة.

–احترام حقوق الإنسان وكرامة المهاجرين واللاجئين .

–توفير الحماية الدولية مع الحفاظ على الالتزامات الدولية للدول المشاركة.

كما دعا البيان لتطبيق ما جاء فيه و التعاون مع المنظمات الدولية كما أعلنت السويد أنها ستوفر التمويل اللازم لخطة العمل المؤلفة من عشرة نقاط التي وضعها المفوض السامي لشؤون اللاجئين أنطونيو غوت يرس.[22]

كما صرح فرانكوفراتني مفوض الإتحاد الأوروبي للشؤون العدل بضرورة إتفاق المؤتمرون على نقطة عمل للتعاون تضم دول إفريقية التي ينتمي إليها المهاجر الغير الشرعي والذين يعبرون لأوروبا عبر إفريقيا لإعادة المهاجرين الغير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية و الاتفاق على تحسيين وضعهم المعيشي وأحوالهم الاجتماعية وتوفير قروض مدروسة لمعالجة الظاهرة .[23]

4 – جهود الإتحاد الإفريقي إزاء الهجرة الغير ألشرعية تم انعقاد مؤتمر بتاريخ 2006/04/03 بحضور حوالي 50 دولة إفريقية متكونة من خبراء وأوروبيون لإطلاق التعاون الإفريقي المشترك لمعالجة الوضع لضرورة الدعوة إلى تقديم المساعدات المادية من أوروبا لتكريس لرقابة الأمنية على الحدود للتخلص من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية من جنوب إفريقيا إلى شمالها و المرور إلى الضفة الأخرى.[24]

كما تتمثل صور التعاون بين الدول الإفريقية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية بخلق توأمة مع الدول الأروبية لتدعيم الحد من الظاهرة وتجلى ذالك من خلال[25]:

1. التعاون الأمني.
2. تشجيع المبادرات لتحسيين المستوى المادي لسكان الحدود.
3. التصدي لشبكات الدولية التي تتاجر بالبشر وتمرير المهاجرين.
4. ويبقى تبادل المعلومات والتعاون بين الدول إفريقيا الإستراتيجية الأمثل لتجاوز الظاهرة .

ثانيا–الجهود و الآليات الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

تعرف الجزائر في الآونة الأخيرة تدفقات عديدة للمهاجرين الغير الشرعيين سواء من إفريقيا نحو الجزائر أو من خلال جعلها منطقة عبور لأوروبا وذلك للعديد من الأسباب التي تعاني منها المجتمعات إضافة إلى موقعها الجغرافي الاستراتيجي والذي جعل من الدولة الجزائرية تضع عدة تدابير وقائية وردعية لحصار الحدود وتضييق دائرة الهجرة الغير الشرعية.

1 –الإجراء ألقانوني جرم المشرع الجزائري الهجرة الغير الشرعية بعنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين و الأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني –القانون رقم:09-01 المؤرخ: في 2009/02/25 بنص المادة:175 مكرر01 التي تنص:

"دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة مالية قدرها 20.000 إلى 60.000 أو بداعي هاتين القوانين كل جزائري أو أجنبي مقيم أو يغادر الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة أثناء اجتيازه أخر المراكز البرية الجوية البحرية وذالك بانتحاله هوية أو استعمال وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيال أخرى للتخلص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي تحميها القوانين والأنظمة السارية المفعول يعاقب كل شخص غادر الإقليم الوطني من منافذ غير منفذ المركز الحدودي."[26]

كما نص المشرع الجزائري على تجريم تهريب المهاجرين بنص المواد 303-مكرر30 إلى غاية المادة 303 مكرر41 حيث أعطى تعريف تهريب المهاجرين وقال أنه "القيام بتدابير الخروج الغير المشروع من التراب الوطني لشخص أو لعدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على نفع مالي أو منافع أخرى كما نص على عقوبة تهريب المهاجرين و التي قدرها بالحبس من ثلاثة سنوات إلى خمسة سنوات وبغرامة مالية بـ 300.000 إلى 500.000 د.ج وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التخفيف و التشديد إذا كان بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربيين للخطر أو التجريح الذي يتعرضون له او معاملتهم معاملة غير إنسانية أو مهينة وذالك بعقوبة خمسة سنوات إلى عشرة سنوات وبغرامة من 500.000 د.ج إلى 100.000 د.ج.[27]

2 -الإجراء ألتنظيمي رغم كل التدابير و الإجراءات القانونية المتخذة التي سخرت من طرف السلطات المنية للحد من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية لما تحمله من أخطار على الأمن العمومي، تبقى محدودة دون وجود أجهزة أمنية ووقائية و هذا ما عملت به الجزائر بتخصيصها لأجهزة تسهر على مكافحة الهجرة الغير قانونية كحراس الحدود شرطة الحدود، حراس السواحل.[28]

أ-حراس الحدود نجدها متواجدة على طول الشريط الحدودي وهو جهاز تابع للدرك الوطني مهمته حراسة الحدود البرية الجزائرية ومحاربة الممارسات الغير مشروعة كالتهريب، الهجرة الغير الشرعية ،وهي موزعة كالأتي:

-القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 02 بوهران الحدود الغربية المغرب.

-القيادة الجهوية لحرس الحدود ببجاية رقم 01الحدود الشمالية، تونس.

- القيادة الجهوية لحرس الحدود ببشار رقم 03 الحدود الجنوب غربية المغرب، موريتانيا الصحراء الغربية، مالي.

-القيادة الجهوية لحرس الحدود بورقلة رقم 04 الحدود الجنوب شرقية تونس وليبيا.

-القيادة الجهوية لحرس الحدود بقسنطينة رقم 05 الحدود الشرقية، تونس.

-القيادة الجهوية لحرس الحدود بتمنراست رقم 06 الحدود الجنوبية الجنوبية إضافة إلى مالي ونيجر.

ب–حراس السواحل هي هيأة تابع دائما لوزارة الدفاع تكمن مهمتها في مراقبة الحدود البحرية والتي تبلغ مساحتها 1200 كلم والتي تأسست في 25.06.1998 وتعمل على التصدي خاصة للهجرة الغير المشروعة .

ج–شرطة ألحدود مهمتها مراقبة عبور الأشخاص و البضائع ضمانا لأمن المنشات المتواجدة داخل المطارات والموانئ وقمع الجريمة و التي تقع على عاتقها مكافحة الهجرة الغير الشرعية باعتبارها فعل غير قانوني والتي تستخدم الطرق القانونية كالطرد، عن طريق قرار تصدره السلطات القضائية أو الإدارية بالنسبة للأجانب أو المتابعة القضائية للجزائريين.[29]

د–تنظيم الملتقيات والأيام التحسيسية: وذالك عبر تنظيم ملتقيات علمية وحملات تحسيسية ومناورات لإرشاد المواطنين من خطورة الظاهرة وتسخير حركات المجتمع المدني لتشخيص الأسباب وتحسيس الأفراد والبحث عن طرق معالجتها قبل مكافحتها.[30]

الإستنتاجات:

باتت ظاهرة الهجرة غير الشرعية مشكلة دولية معقدة وانتشرت بظهور الثورة التكنولوجية والعولمة والتي أصبحت تشكل خطرا على المجتمعات والدول خاصة الدول المتقدمة والمستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين نتيجة ضعف المراقبة من الدول المصدرة وكثرة النزاعات والصراعات وعدم وجود تنمية اقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية فتعددت لتصبح في المراتب الأولى من حيث درجة الجرم بعد المتاجرة بالأسلحة و المخدرات باعتبار أن الدخول في إقليم أو ارض بطرق غير قانونية و غير مشروعة هو تجاوز مهما كانت أسبابه فمهما بلغت دور المنظمات والجهود الوطنية والدولية بسن القوانين وإيجاد الحلول دون معالجة جذور الظاهرة ودوافعها لن يتوصل للحد من الظاهرة بل يجب التعمق المدروس للمعالجة وإيجاد الحلول المناسبة والتي تحول المهاجر غير شرعي إلى مهاجر مستثمر في مشاريع تعود له والاقتصاد وطنه بالنفع والتنمية ونجعل منه الفرد الإيجابي أحسن من ردعه دون الاستفادة من كفاءته او حرفه التي لو وجد لها فرص لما فكر في الهجرة بسبب الفساد وعدم احترام حقوق الإنسان والأوضاع الأمنية المتدهورة وللتصدي للظاهرة بالحلول التي تخرج الأفراد من فكرة الهجرة غير الشرعية إلى التفكير في فاستثمار في مشاريع تم الخروج بالتوصيات التالية:

–إحكام الرقابة على المعابر الحدودية البرية البحرية والجوية باعتبارها المسلك الأول للتفكير في الهجرة الغير الشرعية.

–توفيير مناصب شغل للأفراد والاستثمار في الكفاءات.

–تحقيق التنمية الاقتصادية وإصلاح المنظومة الاجتماعية.

–معالجة دوافع الهجرة الغير قانونية واقتراح الحلول والبدائل المنطقية والواقعية.

–وضع تسهيلات لدعم المهاجرين الغير الشرعيين بقروض دون فوائد لخلق مشاريع.

–التعاون في مجال حراسة الحدود بين الدول.

-القيام بحملات تحسيسية بمخاطر القانونية والطبيعية التي تنجر وراء الهجرة الغير الشرعية.

-احترام حقوق الإنسان وحرية التعبير.

-تشديد الإجراءات الأمنية في المعابر الحدودية وردع المتاجرين والمروجين للأفكار الهجرة الغير الشرعية لدى الأفراد.

---

[1] رشيد الساعد ، ***واقع الهجرة الغير الشرعية في الجزائر من منظور إنساني***(رسالة ماجيستير في العلوم السياسية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2011-2012)، ص. 10.

[2] الفيروز أبادي ،***مجد الدين بن يعقوب ، القاموس المحيط*** (بيروت : دار الفكر ،ط. 2)، ص.157 .

[3] نجيب كاظم ، ***الهجرة المغاربية وواقع العنصرية و العداء للأجاني في بعض البلدان الإتحاد الأروبي*** (بيروت:، ط.2 ، 2000)، ص. 09 .

[4] عثمان الحسن ،محمد نور و أخرون ، ***الهجرة الغير المشروعة و الجريمة المنظمة***(المملكة العربية السعودية: مركز الدراسات و الأبحاث ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ط .1، 2008)، ص. 79.

[5] صياش عبد المالك ، مكافحة الهجرة غير الشرعية (نظرة على القانون 09/01 المتضمن تعديل قانون العقوبات) ***الأكاديمية للبحث القانوني*** ، ع.01(2011)، ص. 09.

[6] محمد فتحي عبيد ، ***التجارب الدولية في مكافحة الهجرة الغير الشرعية*** (الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم المنية ط.1 ، 2010 ، ص. 35.

[7] زروق العربي ، ***ظاهرة الهجرة الغير الشرعية (إنعكاسات و أليات المواجهة)*** (الجزائر : إبن النديم للنشر و التوزيع ط.1 ، 2014) ، ص. 21.

[8]محمد راتول و أخرون ، ***هجرة الكفاءات العلمية (هجرة غير شرعية من منظور الإقتصادي بالتطبيق على بعض دول المغرب العربي: الجزائر– تونس المغرب)*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع ،ط.1 ، 2014)،ص. 171.

[9] حمدي شعبان ، ***الهجرة الغير المشروعة (الضرورة و الحاجة)*** (مصر: مركز الإعلام الأمني)، ص. 06.

[10] إحصائيات المجلس الإقتصادي و الإجتماعي لسنة 2010.

[11] عثمان الحسن ، ***محمد نور و أخرون ، الهجرة الغير المشروعة و الجريمة*** (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ط.2، 2008)، ص. 24.

[12] شعبان ، ***مرجع سابق*** ، ص. 07.

[13] عباسة دربال صورية ، ***الهجرة الغير الشرعية و التعاون الدولي*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع ، ،ط.1 ، 2014) ، ص. 83.

[14] ***المكان نفسه.***

[15] بومدين طاشمة و عبد الحكيم بن بخيتي ، ***المخاطر الأمنية و الإقتصادية للهجرة غير الشرعية في إفريقيا*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع، ط.1 ،2014)،ص. 288.

[16] فايزة ختو ، ***البعد الأمني للهجرة الغير الشرعية في إطار العلاقات الأرو مغاربية (1995.2010)*** ، (ماجيستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص دراسات أمنية ، معهد العلوم السياسية و العلاقت الدولية و الإعلام ، جامعة الجزائر 03 ، 2010.2011)، ص. 76.

[17] شعبان ، ***مرجع سابق*** ، ص 15.

[18] فايزة ، مرجع سابق ، ص. 73.

[19] هشام بشير ، الهجرة العربية الغير الشرعية إلى أروبا ، ***السياسة الدولية*** ، وزارة الخارجية ، أكاديميةمبارك الأمنية ، مركز بحوث الشرطة للتداعيات الأمنية للهجرة غير الشرعية وطرق مواجهتها ،(2007)، ص. 68.

[20] عمار بن خوجة ، ***اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض الغير الملاحية و تطبيقها على نهر الفرات*** ، (ماجيستير في القانون الدولي و العلاقات الدولية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة الجزائر ، 2005)، ص. 33.

[21] حشعبان ، ***مرجع سابق*** ، ص. 60.

[22] عمار ، ***مرجع سابق*** ، ص. 60.

[23] سيد محمد ولد قاسم ، ***المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية في ظل القانون الدولي للبحار و التشريع الموريطاني*** ،(ماجيستير في القانون الدولي و العلاقات الدولية ،كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2004)، ص. 87.

[24] صورية ، ***مرجع سابق*** ، ص. 90.

[25] أمنة محمدي بوزينة ،*الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (حالة الجزائر)* ، مداخلة غير منشورة ، الملتقى الوطني الثاني ، جامعة الشلف ، مابين 25.26 ماي 2001 ، ص. 18 .

[26] الجريدة الرسمية الجزائرية ،ع. 15 الصادرة في 08 مارس لسنة 2009 ، المعدلة و المتصلة بقانون 69-01 ص. 04.

[27] فيازة بركان ، ***أليات التصدي للهجرة الغير الشرعية*** (ماجيستير تخصص علم الإجرام و العقاب ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة حاج لخضر باتنة ، الجزائر ،2011-2012)، ص. 81.

[28] فايزة ب ، ***مرجع سابق*** ، ص. 82.

[29] صورية ، ***مرجع سابق*** ، ص. 87.

[30] ***المكان نفسه.***

قائمة المراجع

الوثائق الرسمية

1 الجريدة الرسمية الجزائرية ،ع. 15 الصادرة في 08 مارس لسنة 2009 ، المعدلة و المتصلة بقانون 69-01

الكتب

2 بومدين طاشمة و عبد الحكيم بن بخيتي ، ***المخاطر الأمنية و الإقتصادية للهجرة غير الشرعية في إفريقيا*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع، ط.1 ،2014)

3 حمدي شعبان ، ***الهجرة الغير المشروعة (الضرورة و الحاجة)*** (مصر: مركز الإعلام الأمني)

4 زروق العربي ، ***ظاهرة الهجرة غير الشرعية (إنعكاسات و أليات المواجهة)*** (الجزائر : إبن النديم للنشر و التوزيع ط.1 ، 2014)

5 عباسة دربال صورية ، ***الهجرة الغير الشرعية و التعاون الدولي*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع ، ،ط.1 ، 201

6 عثمان الحسن ، ***محمد نور و أخرون ، الهجرة الغير المشروعة و الجريمة*** (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ط.2، 2008)

7 عثمان الحسن ،محمد نور و أخرون ، ***الهجرة غير المشروعة و الجريمة المنظمة***(المملكة العربية السعودية: مركز الدراسات والأبحاث ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ط .1، 2008)

8 الفيروز أبادي ،***مجد الدين بن يعقوب ، القاموس المحيط*** (بيروت : دار الفكر ،ط. 2)

9 محمد راتول و أخرون ، ***هجرة الكفاءات العلمية (هجرة غير شرعية من منظور الإقتصادي بالتطبيق على بعض دول المغرب العربي: الجزائر– تونس المغرب)*** (الجزائر: إبن النديم للنشر و التوزيع ،ط.1 ، 2014)

10 محمد فتحي عبيد ، ***التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية*** (الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم المنية ط.1 ، 2010

11 نجيب كاظم ، ***الهجرة المغاربية وواقع العنصرية و العداء للأجاني في بعض البلدان الإتحاد الأروبي*** (بيروت:، ط.2 ، 2000)

الدوريات

12 صياش عبد المالك ، مكافحة الهجرة غير الشرعية (نظرة على القانون 09/01 المتضمن تعديل قانون العقوبات) ***الأكاديمية للبحث القانوني*** ، ع.01(2011)

13 هشام بشير ، الهجرة العربية الغير الشرعية إلى أروبا ، ***السياسة الدولية*** ، وزارة الخارجية ، أكاديميةمبارك الأمنية ، مركز بحوث الشرطة للتداعيات الأمنية للهجرة غير الشرعية وطرق مواجهتها ،(2007)

الرسائل الجامعية

14 رشيد الساعد ، ***واقع الهجرة الغير الشرعية في الجزائر من منظور إنساني***(رسالة ماجيستير في العلوم السياسية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2011-2012)

15 سيد محمد ولد قاسم ، ***المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية في ظل القانون الدولي للبحار و التشريع الموريطاني*** ،(ماجيستير في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2004)

16 عمار بن خوجة ، ***اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض الغير الملاحية و تطبيقها على نهر الفرات*** ، (ماجيستير في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2005)

17 فايزة ختو ، ***البعد الأمني للهجرة الغير الشرعية في إطار العلاقات الأرو مغاربية (1995.2010)*** ، (ماجيستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية تخصص دراسات أمنية ، معهد العلوم السياسية و العلاقت الدولية و الإعلام ، جامعة الجزائر 03 ، 2010.2011)

18 فيازة بركان ، ***أليات التصدي للهجرة الغير الشرعية*** (ماجيستير تخصص علم الإجرام و العقاب ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة حاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2011-2012)

متفرقات

19 أمنة محمدي بوزينة ،*الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (حالة الجزائر)* ، مداخلة غير منشورة ، الملتقى الوطني الثاني ، جامعة الشلف ، مابين 25.26 ماي 2001.

20 إحصائيات المجلس الإقتصادي و الإجتماعي لسنة 2010.